في هذا المطارقة اخري وجدتها في كلام بعض المحققين من المتاخرين
وهي ان يقال الوارد وان امكن ان يكون مثل المتحلل بحسب الكم بل فاضلا
عليه لايمكن ان يكون مثله بحسب الكيف وبيان ذلك ان الرطوبة
الاصلية انما تحمرت ونضجت في اوعية الغذاء اولا ثم في اوعية المني
ثانيا ثم في الرحم ثالثا والبدن لم يتخم ولم ينضج الا في الاولي فلم يكمل امتزاجه
كمال المتحلل بل رصات قوته انقص منه وكان كمن اتقوي زيت سراج واورد
بدله ماء فما دامت الكيفية الاولي الاصلية غالبة في الممتزج علي
الثانية المكتسبة كانت الحرارة الغريزية مشتغلة فتورد بدلا
اكثر من المتحلل فينمو الممتزج ثم اذا انكسرت تلك الكيفية المكتسبة
وقفت الحرارة الغريزية وما قدرت علي ايراد الزايد علي المتحلل ثم اذا غلبت
الثانية انحط الممتزج وضعفت الحرارة الي ان لا يبقي اثر صالح للكيفية
الاولي فيقع الموت ضرورة فظهر من ذلك ان الرطوبة الغريزية الاصلية
من اول تكوينها اخذة في النقصان بحسب الكيفية والموت الطبيعي الذي
لابد منه قد قدر وقته لكل شخص بحسب مزاجه وقوته وقد يوجد
الموت لاسباب خارجة كالحرق والقتل واداخلية كالامراض من غير ان تفني
الرطوبة الغريزية الاصلية ويسمي موتا اختراميا وليس الكلام فيه
واذا عرفت هذا فقول الطبيب لايلزم من علم حفظ الصحة دفع الموت
لانه غير ممكن ولا ابقاء الشباب والقوة لانه لابد من زواله وضعفها
كما عرفت ولا ان يبلغ كل بدن غاية العمر الذي بحسب الانسان
مطلقا وهو مائة وعشرون سنة علي ما في المشهور بين الاطباء هـ
وجمهور الناس وان لم يقم عليه دليل كما عرفت لانه ايضا غير ممكن

اذا التحلل

اذا التحلل الموجب للموت يختلف باختلاف استعداد مزاج كل شخص
وقوته فيكون مقدار ما يتحلل مختلفا في الاشخاص واذا لم يلتزم
الطبيب من علم حفظ الصحة شيا من الامور المذكورة فغاية
علمه ان يبلغ كل شخص منتهي اجله الذي قدر له ان لم يتفق موت
اختراميا وان يحفظ صحة كل سن من الصبي والشباب وغيرهما علي ما
يليق بذلك السن وهذه الغاية من علم حفظ الصحة انما تحصل
بامرين الاول حماية الرطوبة الغريزية عن التعفن لان التعفن
يوجب فسادها وخروجها عن صلوح امتداد الحياة وتعفينها انما
هو بالحرارة الغريبة المتولدة عن الاغذية ونحوها والحماية عنها
انما هو بالتدبير الواقي عن تولدها والثاني حراستها عن التحلل
الزايد علي المجري الطبيعي كالمحللات الغريبة من الاغذية والا
هوية والافعال النفسانية وقوله فضلا عن ان يمنع الموت اي فضلا
الحكيم عن منع الموت الي عدم التزام ابقاء الشباب والقوة وتبليغ
كل احد الي الاجل الاطول فضلا يقال فلان لايملك الدرهم فضلا عن
الدنانير وملاك الامر في حماية الرطوبة عن التعفن والتحلل انما هو
تعديل الاسباب الضرورية التي ذكرناها وملاك كل شيء اما
يملكه ويدور عليه امره ويقال القلب ملاك الجسد قال
المؤلف وقد بينا ذلك وما هو افضل من الاهوية اقول لما ذكر
ان حفظ الصحة انما يتصور بتعديل الاسباب الستة الضرورية
اراد ان يذكر الاحكام المتعلقة بتدبيرها واقتصر من احكام تدبيره
الهوا انما ذكره في المباحث السالفة قال المؤلف تدبير الماكول

تدبير الماكول

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)